



تونس في، ..... 18 ماي 2007

## مذكرة عمل عدد 14 / 2007

**الموضوع :** الترفيع في مبلغ مقياسي النظام التكميلي للجرايات.  
**المراجع :** - تراتيب النظام التكميلي لجرايات الشيخوخة و العجز و الباقيين بعد وفاة المنتفع بجراية ، المصادق عليه بقرار من وزير الشؤون الإجتماعية بتاريخ 18 نوفمبر 1978 كما وقع تنقيحه بالقرار المؤرخ في 27 جانفي 1997.  
- رسالة السيد وزير الشؤون الإجتماعية و التضامن و التونسيين بالخارج عدد 21734 بتاريخ 12 ماي 2007 المتعلقة بالمصادقة على محضر اجتماع مجلس إدارة الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي الملتئم في 18 أفريل 2007.  
**المرفقات :** جدول تطور مبلغ مقياسي النظام التكميلي.

\*\*\*

تهدف مذكرة العمل هذه إلى ضبط المبلغين الجديدين لمقياسي النظام التكميلي لجرايات الشيخوخة و العجز و الباقيين على قيد الحياة كما يلي :

- 1- طبقا للفصل 11 من النظام المذكور حدد الأجر المرجعي بـ 2,495 ديناراً بداية من غرة جانفي 2006.
- 2- تساوي قيمة نقطة التقاعد، كما جاء بالفصل 18 من النظام التكميلي للجرايات، 0,371 ديناراً و ذلك بداية من غرة جويلية 2006 .

كل الهياكل المعنية مطالبة بتطبيق هذه المذكرة بكل عناية و دقة.

الرئيس المدير العام

خليل البلهوان

PM 055 BIS